مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
Journal of the College of Basic Education Vol.30 (NO. 127) 2024, pp. 17-29

(قصدية افعال الكلام وتعارضها مع السياق اللغوي
نماذج من الاستفهام والامر والنهي في الثلث الاول من القران الكريم)

بشرى كريم عواد
مديرية التربية في محافظة بابل
baljnaby578@gmail.com
07725976098
أ.د صبيحة حسن طعيس
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الاساسية
sabeeha.edbs@uomustansiriyah.edu.iq
07902752996

مستخلص البحث :
الأفعال الكلامية غير المباشرة هي افعال تخالف قوتها الإنجازية مراد المتكلم اي يقال في الكلام الحرفي شي ويراد به شي آخر مقصود واخذت هنافي بحثي هذا الاستفهام غير المباشر وما هو تعريف الاستفهام لغة واصطلاحاً وطبقت ذلك بشواهد قرآنية تحتوي استفهام غير مباشر
وتطرقت إلى الأمر غير المباشر في الثلث الاول من القرآن الكريم وطبقت ذلك بشواهد قرآنية مع تعريف الأمر لغة واصطلاحاً وكذلك أخذت النهي غير المباشر وتطرقت لتعريف النهي و لغة واصطلاحاً مع اخذ الشواهد القرآنية التي تحتوي نهي غير مباشر وشرطة ان تكون متعارضة مع السياق اللغوي كما هو عنوان رسالتي رسالة وهذا البحث مستل منها

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الامين
وعلى اله الطيبين الطاهرين ،وصحبه اجمعين
وبعد...

فأن هذا البحث ينطلق من كتاب الله العزيز لدراسة المعايير التي تتحقق في الخطاب القرآني هو معيار القصدية ومعيار التعارض و معيار السياق اللغوي من خلال قراءة كتاب الله العزيز وجدنا فيه آيات قرآنية عديدة تحتوي مقاصد ربانية جديرة بالبحث قد خالفت معناها اللغوي معناها القصدي وحصل التعارض يبين المعنين. وفي هذا البحث قصدية الافعال غير المباشرة وتعارضها مع السياق اللغوي في الثلث الاول من القرآن الكريم واحذنا الآيات التي فيها تعارض فقط وليست كل افعال الكلام في القرآن الكريم.

أفعال الكلام غير المباشرة

" هي الأفعال التي يخالف قوتها الإنجازية مراد المتكلم فالفعل الإنجازي يؤدي فعل غير مباشر بواسطة فعل انجازي آخر، لأن المتكلم لا يقصد ما يقوله فحسب بل يتعدى قصده الى كثرة من ذلك"[1]، وذلك بالاعتماد على خلفية المعلومات المشتركة بين المتكلم والمخاطب سواء كانت تلك المعلومات لغوية ام غير لغوية فضلاً عن اعتماد المتكلم على قوة الادراك والاستدلال للمخاطب[2]، فلا تدلّ هيأة الفعل الكلامي غير المباشر على زيادة في المعنى الحرفي بل تكتسب هذه الزيادة من المعنى الذي يصل اليه المخاطب عن طريق الاستنتاج[3]، وتستعمل هذه الافعال عندما يراد ايصال هدف للمتكلم الى

السامع بطريقة غير مباشرة اعتماداً على قدرة السامع في فهم القصد، وذلك من خلال ما يتاح له من أعراف الاستعمال ودلائل الاستدلال[4]. إن من يستقري الثلث الأول من القرآن الكريم يجد أن أفعال الكلام غير المباشرة قد وردت فيه بشكل كبير واتخذت مقاصد شتى منها ما كان موافقاً للسياق اللغوي ومن ما كان معارضاً له، والافعال التي تعارض السياق هي مدار هذا البحث .

المراد بالفعل الكلامي : الكلمة التي تدل على معنى في نفسها مقترنة بأحد الازمنة الثلاثة في اصل الوضع، وانما المقصود به هو فعل ينجز عبر استعمال لفظ لغرض التواصل او هو اداء لفعل معين كأن يكون امرا بضرورة القيام بعمل ما او وعدا بإنجاز عمل اخر او حكما لعمل معين بحالة شعورية تجد طريقتها التجسيد اللساني[5] وتطرقنا في هذا البحث الى النهي والاستفهام والامر غير المباشر في الثلث الاول من القرآن الكريم حيث يعد الاستفهام من(آليات الحجاج اللغوية المهمة التي يستعملها المتكلم لتوجيه ذهن المتلقي والتأثير فيه)(2)[6]

اما الامر : فهو من (الاساليب التي يكثر ورودها في الكلام وبأكثر من صيغة وقد عنى به اللغويين اذ تخرج صيغة الامر في كثير من الاحيان عن معناها الاصلي فتفيد معاني اخرى عديدة تستفاد من الصياغ وقرائن الكلام)(3)[7]

والاستفهام في اللغة يعني " الفهَهْم معْرِفتكَ الشيء بالقلب، فهمه فهماً وفهماً وفهامة: علمه، الاخيرة عن سيبويه وفهمت الشيء: عقلهُ عرفتهُ وفهمت فلانا وأفهمته وتفهم الكلام فهمهُ شيئاً بعد شيء ورجلٌ فهمٌ، وقد استفهمتي الشيء فأفهمتهُ وفهمتهُ تفهيما"[8].

اما الاستفهام اصطلاحاً " واحد من اكثر الاساليب الانشائية استعمالاً واهمية، يراد به طلب الفهم او معرفة ما هو خارج الذهن، وله ادوات متعددة تتميز كل واحدة منها عن حمة من حمات الكلام"[9].

حيث هناك عدد من حروف الاستفهام (هل، والهمزة) والقسم الآخر (اسماء الاستفهام) وهي (من ومن ذا وما وماذا متى وكيف، اي، كم، اين)[10].

واحياناً تخرج همزة عن الاستفهام الحقيقي الى معاني اخرى:

1. التسوية: وفي قوله تعالى: (إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ٦ (البقرة/6).
2. الانكار: وكما في قوله تعالى: (فَٱسۡتَفۡتِهِمۡ أَلِرَبِّكَ ٱلۡبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلۡبَنُونَ ١٤٩ (الصافات: 149).
3. التقرير: قال تعالى:(قَالَ أَلَمۡ أَقُلۡ إِنَّكَ لَن تَسۡتَطِيعَ مَعِيَ صَبۡرٗا ٧٢)(الكهف:72).
4. الأمر: نحو قوله تعالى: (قَالُواْ يَٰشُعَيۡبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأۡمُرُكَ أَن نَّتۡرُكَ مَا يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَآ) (هود:87).
5. التعجب: نحو قولك (قَالَتۡ يَٰوَيۡلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٞ وَهَٰذَا بَعۡلِي شَيۡخًاۖ) (هود:72).
6. الاستيطاء: نحو قوله تعالى: (أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ) (الحديد/16).
7. الاستبعاد: وذلك نحو قوله تعالى: (أَفَتَطۡمَعُونَ أَن يُؤۡمِنُواْ لَكُمۡ وَقَدۡ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَسۡمَعُونَ) (البقرة/75).
8. التحذير: وقوله تعالى: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوۡ قُتِلَ) (آل عمران/144).
9. التنصير: نحو قوله تعالى: (أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ) (الحجرات/12).
10. نهي: كما في قوله تعالى: (أَفَعَيِينَا بِٱلۡخَلۡقِ ٱلۡأَوَّلِۚ بَلۡ هُمۡ فِي لَبۡسٖ مِّنۡ خَلۡقٖ جَدِيدٖ ١٥) (ق/15).
11. التشويق: قوله تعالى: (قُلۡ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيۡرٖ مِّن ذَٰلِكُمۡۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتٞ)

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
Journal of the College of Basic Education Vol.30 (NO. 127) 2024, pp. 17-29

12. (آل عمران/15).

وخلال استقرائي لآيات القرآن الكريم ولاسيما الثلث الاول منه تبين لي ان هنا فعل كلامي غير مباشر من استفهام في قوله تعالى: (قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ) (المائدة/60).

(قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ) هنا جاء استفهام غير مباشر في قوله تعالى(هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ) اراد به التهديد والوعيد[11] والنبأ في اللغة: النبأ الخبر والجمع انباء: وان نقلان نبأ اي خبراً والنبأ (المخبر) من النبأ الخبر[12]. واما المعنى القرآني (هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ) الى اخر الاية ذكر ان هذا أمر منه تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ان يخاطب اولئك المستهزئين اللاعبين بالدين على طريق التسليم اخذنا بالنصف من التكليم ليذمهم انهم ان تقيموا من المؤمنين ايمانهم بالله وما أنزلهُ على رسله فعليهم أن يفهموا انفسهم لأنهم شر مكاناً واضل عن سواء السبيل لابتلائهم باللعن الالهي والمسخ بالقردة والخنازير وعبادة الطاغوت فالمراد بالمثوبة مطلق الجزاء ولعلها استعيرت للعاقبة والصفة اللازمة[13].

وهذا دليل على غضب الله عز وجل بأنه ينبئهم بشر من ذلك اي اقسى انواع العقوبة ومسخ الله منهم قردة وخنازير[14] ومن ذلك يتبين وجود تعارض بين السياق اللغوي والقصدية حيث (قيل الله هل انبأكم) يستفهم بالنبأ هو ان الاستفهام ليس للسؤال وانما لتبليغهم نبا عقوبة شديدة اذا لعنهم الله وجعل منهم قردة وخنازير (اما النبأ) في اللغة فهو الاخبار اما في معنى القصدية القرآنية هو تبليغ من الله بشرٍ قادم اليكم ايها الكفار وهنا جاء الاستفهام ليست للسؤال وانما للتهديد والوعيد لهؤلاء الكفار.

تعريف الأمر لغةً

يطلق لفظ الأمر في اللغة على عدة معان: منها: الطلب، كقوله: أمرته بكذا، أي طلبت منه فعل شيء وجمعه اوامر الحال، كقولك أصلح الله امرك اي دالك لمشاورة كقوله تعالى: (وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ) (الشورى:38) الثبات والفعل كقوله تعالى: (وَمَآ أَمۡرُ فِرۡعَوۡنَ بِرَشِيدٖ) (هود:97).

الحكم كقوله تعالى: (فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ) (الحجرات:9) ثم ان العرب تفرق بين جمع الامر الذي هو القول فتجمعهُ على اوامر وبين جمع الامر الذي هو الفعل فتجمعه على أمور.

تعريف الامر في الاصطلاح: كما جاء في تعريف القاضي ابي بكر الباقلاني بأنه " القول المقتضى طاعة المأمور بفعل المأمور به[15] واختاره امام الحرمين والغزالي تعريف البيضاوي والآسنوي بأنه "القول الطالب للفعل"[16].

التعريف المناسب للأمر: هو اللفظ الدال على طلب الفعل على جهة الاستعلاء وعند الاستقراء نجد أن الصيغ التي تستعمل في لغة العرب ويستفاد من مفهومها الامر وتنوع نوعين[17]:

صيغ تفيد طلب الفعل صراحة: تنحصر في اربع:

الصيغة الأولى: صيغة فعل الأمر " افعل " كقوله تعالى: (وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ)

الصيغة الثانية: صيغة الفعل المضارع المقترن بلام الأمر كقوله تعالى:(فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ)(البقرة/185) وفي قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه).

والصيغة الثالثة: اسم فعل الأمر

اسم فعل الامر هو الكلمة التي تدل على الامر ولم تقبل نون التوكيد وقد اشار الى ذلك ابن مالك فقال: " والامر ان لم تكن للنون محل فيه هو اسم فعل نحو صه و حيعل ومن امثلة اسم فعل الأمر في القرآن الكريم (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ) فإن " عليكم " اسم فعل بمعنى " الزموا " وقوله چ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ چ فإن هاتوا اسم فعل بمعنى اعطني، وامثلة اخرى في السنة النبوية " يامعشر الشباب

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
Journal of the College of Basic Education Vol.30 (NO. 127) 2024, pp. 17-29

من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فأنه له وجاء " فقوله " فعليه بالصوم" اي يلتزم بالصوم.

الصيغة الرابعة: المصدر النائب عن الفعل الامر (فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ)وقوله (وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا) اي أحسنوا فتحرير رقبة فحرروا.

2- الصيغ الالزامية للأمر: وهذه الصيغ التي تدل على طلب الفعل على سبيل الاستلزام، لا الصراحة نذكر منها اربعة:

1. الجملة الخبرية الذي يراد بها الطلب: مثل قوله تعالى: (وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ).
2. التصريح بذكر مادة الأمر والغرض نحو قوله تعالى: (إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ) وقوله (قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡ)
3. الاخبار يكون الفعل على الناس نحو قوله تعالى: (عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ)[18].

أمر غير مباشر

ومما ورد في النص القرآني ولاسيما في الثلث الاول من كتاب الله من أفعال الكلام غير المباشرة معارضاً للسياق اللغوي مما جاء في قول الحق جل وعلا: (هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ عَضُّواْ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَنَامِلَ مِنَ ٱلۡغَيۡظِۚ قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ١١٩) (آل عمران:119) فالفعل الكلامي غير المباشر في هذه الاية (موتوا) اذا جاء معناها اللغوي معارضاً للقصدية ايضاً فالفعل الكلامي غير المباشر في هذه الآية الكريمة الذي يمثل في فعل الأمر (موتوا) اذا امر الله تعالى بنية الكلام ليس معنى (الموت) وانما يقول للمشركين (موتوا) فقد تضمنت فعل الامر هذا الدعاء على هؤلاء المشتركين وليس امراً حقيقاً بالموت وانهاء الحياة وانما اراد الله تعالى من رسوله الاعظم (صلى الله عليه وسلم) ان يدعوا عليهم بأن يهلكهم الله لشدة ما في قلوبهم من غل وكراهية للمسلمين[19].

والموت في اللغة هو: هو خلاف الحياة والميم والواو والتاء أصل صحيح يدل على ذهاب القوة من الشيء والموتان الارض لم تحي بعد بزرع ولا اصلاح وكذلك الموات ويقال ناقة مميت اي التي يموت ولدها[20].

أما المعنى القصدي (قل موتوا) هو دعاء عليهم بأن يزداد غيظهم حتى يهلكوا به والمراد بزيادة الغيظ: زيادة ما يغيظهم من قوة الاسلام وعز اهله ومالهم من ذلك من الخزي والعار[21] ومن ذلك تبين لي هناك تعارض بين السياق اللغوي والقصدية الالهية حيث جاء في اللغة معنى الموت هو انهاء الحياة وأما المعنى القصدي جاء عكس ذلك حيث اراد الله به الدعاء عليهم بأن يزدادوا (غيظاً) وهي صفة تغير المخلوق ويحترق فيها من شدة الكراهية والحقد.

وفضلاً عن ذلك جاء فعل الامر غير المباشر في قوله تعالى: (وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ) (الانعام:113).

فالمعنى اللغوي (لتصغى) معني يصغو صغيا بمعنى مال وقبل يصغون اليه يميلون اليه ومعنا اليه سمعهُ واصغى اليه رأسه وسمعه: أماله[22].

أما في المعنى القصدي القرآني جاءت (وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ) اي او لتصغى افئدة الذين من صفتهم الكفر ليكون كلامهم المزخرف مقبولاً عند هؤلاء الكفار اي يمثل قلوب الكفار الى قبول المذهب الباطل ويقال ان مقصود ذلك هم الشياطين من الايحاء هو مجموع هذه المعاني، فهذا جملة ما ذكروه في هذا الباب[23].

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
Journal of the College of Basic Education Vol.30 (NO. 127) 2024, pp. 17-29

اذ وجدت فعل امر غير مباشر اراد به التحكم والسخرية حيث ان القلوب لا تسمع وإنما يميل الى شهوات الشياطين وهذا الامر غير مباشر حيث اراد الله به أن فعل الامر هذا للسخرية منهم كونهم اتبعوا شهواتهم ومالو لوحي شيطانهم ولم يسمعوا لنبيهم (صلى الله عليه وسلم) وصيغة الافتعال هذه للمبالغة في استماعهم للشياطين[24]. ومن هذين المعنيين اللغوي والقصدي تبين لي وجود تعارضاً ما بين السياق اللغوي والقصدية الالهية حيث جاء (لتصغى في اللغة والاستماع والتنصت أما القصدية القرآنية جاءت بمعنى ميل الافئدة و الصغي للشياطين واتباعهم والابتعاد عن اتباع ما جاء به النبي الكريم (صلى الله عليه وسلم).

النهي لغة: النهي: ضد الامر وخلافه، وطلب الامتناع عن الشيء والكف عنه جاء في المعاجم اللغوية "نهيت الرجل عن الامر نهيا، والهي من العقل، وهو جمع نهية أيضاً، لأنه ينهي عن الجهل، والتنهية، والجمع تناه"[25] وجاء معناه أيضاً " النهي خلاف الامر والنهية: العقل، والجمع نُهي، لانه ينهى عن القبيح"[26] وقيل في النهي ايضاً "نهاه عن كذا اي نهاه نهيا وانتهى عنه اي الكف وتناهوا عن المنكر اي نهى بعضهم بعضا"[27].

وأما تعريف النهي اصطلاحاً: حيث اختلف فيه اغلب العلماء ورأوه البعض منهم (هو استدعاء الترك بالقول على وجه الاستعلاء، بصيغة مخصوصة هي المضارع المقرون بلا الناهية"[28].

وينظر الآمدي: النهي هو " قول يتضمن طلب الكف على وجه الاستعلاء بصيغة مخصوصة هي المضارع المقرون بلا الناهية"[29] والنهي عند النحاة بأنه: نفي الامر فسيبويه يقول: " كما أن (لاتضربُ) تعني لقوله: (اضرب)[30].

ويؤكد علماء النحو ومنهم ابن السراج في باب اعراب الافعال وبنائها بقوله " الا في النهي بمعنى واحد لأنك انما تأمرهُ ان يكون ذلك الشيء الموجب نفيا، ألا ترى انك اذ قلت قم " انما تأمره بأن يكون منه قيام فإذا نهيت فقلت " لا تقم فقد اردت منه نفي ذلك، فكلما ان الامر يراد به الإيجاب، فكذلك النهي يراد به النفي"[31].وهناك نوعين في القرآن الكريم نهي مباشر الذي تطرقت له في المبحث الاول ونهي غير مباشر سأخوض به في المبحث الثاني والذي يأتي من ضمت أفعال الكلام المباشرة وغير المباشرة حيث يأتي النهي بصيغة غير مباشرة احياناً في القرآن الكريم مع الوقوف على التعارض ما بين السياق اللغوي والقصدية في الاية نفسها.

أفعال نهي غير مباشر:

ووجدت أيضاً من امثلة النهي غير المباشر ما ورد في قوله تعالى (وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْۚ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِذَا دَفَعۡتُمۡ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ فَأَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا ٦) (النساء:6).

هنا الفعل الكلامي غير المباشر (وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا) نهي غير مباشر في (وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا) اراد به معنى اخر حيث جاء الاكل في اللغة اي أكلت الطعام أكلا ومأكولاً، وأكله اسم اللقمة من الطعام وأكلته إكالا اطعمته" والاموال هي النفوذ والاملاك خاصة بالأيتام[32].

أما المعني القصدي في قوله تعالى (وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا) يامعشر الاولياء لا تأخذوا الاموال اليتامى بغير حق و (بدارا) اي مبادرة (ان يكبروا (ان) في محل النصب تعني ألا تبادروا كبرهم ورشدهم حذراً من أن يبلغوا فيلزمكم تسليمها اليهم، ثم بين ما يحل لهم من مالهم فقال (وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡ) اي ليمتنع من مال اليتيم فلا يأخذ قليلاً ولا كثيراً والصفة: الامتناع مما لا محل (ومَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ)[33].

ومن ذلك يتبين لي أن هناك تعارضاً بين السياق اللغوي والقصدية حيث ان معني الاكل لغة هو الطعام و اسم اللقمة الاكلة إكالاً واطعاماً وهذا لا يمكن مع الاموال فكيف لها ان تؤكل المعنى القصدي اراد الله تعالى تحذير المسؤولون عن الايتام من أكل اموالهم اي اخذها بالباطل.
ومما جاء فيه النهي الغير مباشر في قوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٣٠) (آل عمران/130).
والأكل في اللغة هو الاطعام يقال: آكلة اللقمة والطعمة ورجل أكله وأكيل وأكول بمعنى آكله الشيء كثير الأكل[34]، والربا هو الاموال التي تضاعف عند ربتها. إذن لا يمكن للأموال ان تأكل فهذا المعنى هو فعل كلامي غير مباشر يحتوي على قوة حرفية تختلف عن القوة الإعجازية حيث جاء القوة حرفية في النهي عن أكل الربا " وهو نهي واضح عن اخذ اموال من الربا المضاعف أما القوة الإعجازية الاخرى فأراد الله بها في المعنى القصدي والتفسيري ان الله عبر عنها بالأكل لعدم دخول هذه الاموال لجيب الذين اسلموا وآمنوا حيث كان في الجاهلية اذا اعطى احدهم مالاً ديناً يضاعفها كل سنه او كل شهر فنهاهم الله في إسلامهم عنه حتى تصير المائة آلافا مؤلفة وبالعادة لا يفعل ذلك الامن كان محتاج فأذا رأى تأخر في الرفع زاد الفائدة عليه[35] وهذا يعني ان الله اراد بذلك عدم اخذ هذه الأموال المضاعفة عند حين اجلها اي وقت رجوعها تأخذ كما هي، لان ذلك هو ربا والربا حرام ومن السبع الموبقات أكبر كبائر الذنوب. من ذلك تبين لنا أن الربا هو الأموال المضاعفة والأموال لا تأكل لا معنى (تأكلوا) هو تناول الطعام وهذا المعنى قد خالف المعنى القصدي حيث اراد الله عدم أخذ الأموال المضاعفة حيث يأتي موعد تسليمها لأن ذلك حرام وهذا تعارض بين السياق اللغوي والقصدية.
وورد نص قرآني يشمل على فعل كلامي آخر وذلك في قوله تعالى: (أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ١٦) (البقرة:16).
أن معنى اللغوي (ربح) الكسب ويقال: ويقال فلاما قد ربحت تجارته ربحا أي بضاعته فقلت على ربحه (تربّح) اذ ان الربح هو عكس الخسارة وهو المكسب وزيادة في الرزق والمال وربحت الشيء مرابحة، كذلك اشتريته مرابحة[36] والمعنى القصدي الالهي فقد اراد الله به في (فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ) انهم قد استحبوا العمر على الهدى" وكذلك قال الله تبارك وتعالى: (أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ) والسبب ان اعلانهم للكفر وإفسادهم في الارض ومافيهم من مرض النفاق الذي يعمى او يصم وظنهم أنهم اهل الكمال، وأن غيرهم أهل السفه والخسران، حيث شبه الله هؤلاء المنافقين بحال التاجر الذي يطلب الكاسد يقدم في سبيله الرابح، وهنا يصح ان يكون تخريج الكلام يشبه افرادي او استعارة تمثيلية وعلى الاستعارة الافرادية يكون تشبيه الظلالة التي يطلبونها بالبضائع المزجاة المردودة الكاسدة والهدى بالبضائع الرائجة المطلوبة غير البائرة وبهذه الاستعارة يكون المعنى انهم يتركون الطيب المطلوب ويأخذون بدله الرديء، المردود، فهم الخاسرون لا محالة لأنهم يأخذون شيئاً لا خير فيه وفيه فساد كبير ويقدمون في سبيله امراً فيه كله خير ونور[37]. أذن هنا تبين وجود تعارض في المعنى اللغوي والمعنى الالهي حيث أن معنى (الربح) في اللغة هو عكس الخسارة وهو الكسب وزيادة في الرزق اما هنا في هذه الآية اراد الله بها تشبيه الظلالة بالتجارة الخاسرة وانهم اختاروا البضاعة الرديئة هي الكفر والظلالة على البضاعة الجيدة وهي الايمان والهداية.
وهنا إيضاً ثمة نهي غير مباشر في قوله تعالى: (رَبَّنَا لَا تُزِغۡ قُلُوبَنَا بَعۡدَ إِذۡ هَدَيۡتَنَا وَهَبۡ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحۡمَةًۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡوَهَّابُ ٨) (آل عمران:8).وجدت نهي في قوله تعالى (لَا تُزِغۡ) حيث ان تزغ تعني في اللغة: هو الميل يقال ازاغ عن الطريق اماله"[38]. أما المعنى القصد الالهي فيراد بالنزغ دعاء اللهم لا يمتع للطاعة عنا بعد أن لطف بنا[39]. ومن ذلك يتضح وجود تعارض بين السياق اللغوي والقصدية

القرآنية و (تزغ) الالتماس والدعاء وليس للنهي عن شيء ما كما جاءت في معناها اللغوي الذي هو الميل او الازالة عن الطريق حيث ان المؤمن يدعوا ان لا يقيد قلبه ويهديه الى الرحمة والمغفرة ومن ذلك ايضاً ما ورد في قوله تعالى: (وَلَا تَشْتَرُواْ بِأَيَٰتِي ثَمَنًا قَلِيلًا) (البقرة:41) وهو الفعل الكلامي المتمثل في قوله (فأشتروا) هو نفي غير مباشر والشراء هو عكس البيع في اللغة ويقال اشتريت اخذت بضاعة ودفعت ثمنها او اخذت شيئاً ودفعت ثمنه وشرواها من الغنم وغيرها[40].

أما المعنى القصدي لمعنى (وَلَا تَشْتَرُواْ بِأَيَٰتِي ثَمَنًا قَلِيلًا) يقول: لا تأخذوا عليه اجراً ومعناه عكس الشراء هو لا تبيعوا آياتي وما آتيتكم من العلم بثمن قليل بخس وعرض من الدنيا قليل وبيعهم بمعنى تركهم لما هو مكتوب فيه وانه النبي الامي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والانجيل بثمن قليل وهو رضاهم بالرياسة على اتباعهم من اهل ملتهم ودينهم واخذهم الاجر ممن بينوا له ذلك على ما بينوا له منه[41]. ومن هذين المعنيين اللغوي والقصدي يتبين لنا ان هناك تعارض ما بين السياق اللغوي والقصدية الالهية حيث معنى (الشراء) هو اخذ الشيء في اللغة بعكس ماراد الله في القرآن هو ان لا تبيعوا آياتي بعرض من الدنيا قليل.

الخاتمة

وفي الختام في هذه الرحلة الممتعة في كتاب الله العزيز نحمد الله سبحانه وتعالى الذي وفقنا لتقديم هذا العمل المتواضع الذي خلص الى عدة نتائج منها:

1-يحصل أحيانا تعارض بين قصدية الله عز وجل وبين السياق اللغوي من حيث معنى الكلمات في اللغة او المعجمات .

2-لم يكن معيار القصدية غائبا في ادراك العلماء العرب القدامى بل حضت فكرة القصدية بعناية فائقة عندهم .

3-النص القرآني نص مقدس لا يمكن اخضاعه لتأويلات قد تجعله يخرج عن مقاصد الربانية لذلك لا يمكن ان نطبق عليه ما يتم تطبيقه على النص الادبي.

4-ان وسائل القرآن الكريم عديدة في تحقيق مقاصدهُ ويعد احد اهم الوسائل في ايصال رسالته الى الناس(اسلوب الافعال غير المباشرة)

5-تحقق القصدية وتعارضها مع السياق اللغوي بالمفردات بنسبة اكبر من تحقيقها بالتراكيب لان اللفظ يعد الاساس الذي يشكل الجملة القرآنية .

6-يعتمد العامل الاساسي في اختيار المفردة القرآنية على ما تعطيه اللفظة من معاني ودلالات تخالف المعنى اللغوي وتعطي دلالات إضافية فضلا عن معناها الأساسي .

7-الغرض من البحث هو لفهم الفرق بين القصد الإلهي وبين السياق اللغوي وخاصة في الافعال الكلامية غير المباشرة التي تعطي معاني اخرى بعيدة عن معناها اللغوي.

8-ان الافعال الكلامية غير المباشرة كثيرة ولكن ليس كل تلك الافعال مفهومها القصدي يتعارض مع مفهومها اللغوي لذلك وجدنا القليل منها .

9-اسأل الله تعالى ان اكون قد وفقت في تقديم بحث يسير في خدمة لغة القرآن الكريم.

الهوامش

[1] أفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر: 82.
[2] ينظر: الخطاب القرآني دراسة في البعد التداولي: 120.
[3] منزلة افعال الكلام في نظرية الشعرية العربية: 52.
[4] ينظر: الأبعاد التداولية في مقامات الحريري: 99.
[5] اليات الحجاج اللغوية في ديوان (امجادنا تتكلم و قصائد اخرى) للشاعر مفدي زكريا(الاستفهام نموذجا) ا.د. صبيحة حسن طعيس :626
[6] الاغراض الانجازية للأفعال التوجيهية غير المباشرة في مقامات الحريري أ.د.صبيحة حسن طعيس : 36
[7] نفس المصدر: 37
[8] لسان العرب: 459/12.
[9] الادوات النحوية في كتب التفسير، محمود احمد صغير: 634.
[10] ينظر: (اسلوب الاستفهام في سورة النمل، دراسة بلاغية): 12.
[11] ينظر: تفسير البغوي: 111.
[12] ينظر: لسان العرب: 162/1.
[13] ينظر: تفسير الميزان: 29/6.
[14] ينظر: تفسير الطبري: 436/10.
[15] ينظر: أصول السرخسي 1/20 والابهاج 2/47، نهاية ؟؟؟؟؟ 2/37 ارشاد الفحول 1/303.
[16] ينظر: ؟؟؟؟ 2/2/ الاحكام للآمري 2/298 المعتمد 1/89 اصول السرخسي 1/20، تيسيير التحرير 1/351، شرح الكوكب 3/43/ حاشية الالباني.
[17] ينظر: ؟؟؟؟؟؟؟، اصول السرخسي 1/20، أصول الجصاص 142/2، ارشاد الفحول 1/303.
[18] موضع الشيخ الدكتور مبارك المصري النظيف، منتدى أصول الفقه الخميس 2023/11/30.
[19] ينظر: تفسير الطبري: 155/7.
[20] ينظر: معجم مقاييس اللغة: 283/5.
[21] ينظر: تفسير القاسمي: 950/4.
[22] ينظر: لسان العرب (صغا): 461/14.
[23] ينظر: التفسير الكبير لفخر الدين ابو عبدالله بن عمر بن حسن الرازي: 129.
[24] ينظر: التحرير والتنوير: 12/8.
[25] جمهرة اللغة: أبو بكر الازدي (نهى): 997/2.
[26] مجمل اللغة: احمد بن فارس الرازي: 844/1.
[27] ينظر: لسان العرب (نهي): 343/15.
[28] ينظر: التمهيد في تخريج الفروع عن الاصول (الأسنوي: 290.
[29] ينظر: الاحكام في أصول الاحكام، الآمدي: 231/1.
[30] الكتاب: سيبويه: 190/1.
[31] الاصول في النحو، ابن السراج: 157/2.
[32] لسان العرب (أكل): 127/1.
[33] ينظر: تفسير البغوي: 166/2.
[34] ينظر: القاموس المحيط (أكل): 329/3.
[35] ينظر: تفسير المنار: 104/4.
[36] ينظر: (لسان العرب): 76/6.
[37] ينظر: تفسير البيضاوي: 49/1.
[38] الصحاح (زيغ): 1320/4.
[39] ينظر: الكشاف: 239/1.
[40] ينظر: لسان العرب (شرعي): 428/14.
[41] ينظر: تفسير الطبري: 566/1.

المصادر والمراجع :
اولا : الكاتب المطبوعة :
* القرآن الكريم
1.آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر : محمد احمد نحلة استاذ العلوم اللغوية في امعة الاسكندرية ، كلية الاداب ، دار المعرفة للطباعة والجامعة ، 2002
2.التمهيد في تخريج الفروع عن اصول : مؤلف الكتاب ، جمال الدين ابو محمد عبد الرحيم بن الحسن الاسنوي (ت 772 هـ) ، حقيقة وعلق عليه وخرج نصوصه ، د. محمد حسن هيتو ، الناشر ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1401 هـ - 1981م .
3.ارشاد الفحول تحقيق الحق من علم الاصول : المؤلف محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق ، ابي حفص سامي ، دار الفضيلة للطبع ، الطبعة الاولى ، 2000م.
4.اصول السرخسي : المؤلف ، ابو بكر محمد بن احمد بن ابي سهل السرخسي، ت 483هـ ، حقق اصول ابو الوفا الافغاني ت 395 هـ ، الناشر ، الجنة احياء المعارف النعمانية بحيدر اباد بالهند وقورته ، دار المعرفة ، بيروت وغيرها ، عدد الاجزاء (2).
5.الفصول في الاصول المؤلف : احمد بن علي ابو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت 370هـ) ، الناشر وزارة الاوقاف الكويتية ، عدد الاجزاء (4).
6.الابهاج في شرح المناهج المؤلف (علي مناهج الوصول الى علم الاصول للقاضي البيضاوي المتوفي سنه 685هـ ، الناشر ، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة الاولى 1404 هـ - 1984م .
7.الكتاب : المؤلف عمر بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء ، ابو بشر الملقب سيبويه (ت 180هـ) المحقق عبد السلام محمد هارون الناشر مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، 1408 هـ - 1988م.
8.الاحكام في اصول الاحكام المؤلف ابو الحسن سيد الدين علي بن ابي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الاموي (ت 631 هـ) تحقيق عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، دمشق ، لبنان ، د.ت)
9.المستصفى : المؤلف ابو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت 505هـ) تحقيق : محمد عبد السلام عبد الشافي ، الناشر دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى 1413هـ - 1993م.
10.المعتمد في اصول الفقه المؤلف ، ابو الحسين محمد بن علي الطيب البصري المعتزلي (ت 436هـ) -1044م) الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الاولى 1403م.
11.الاحكام في اصول الاحكام : المؤلف ابو محمد بن احمد بن سعيد بن حزم (ت 456 هـ) تحقيق الشيخ احمد محمد شاكر ، الناشر دار الافاق الجديد ، بيروت .
12.التحرير والتنوير : محمد الظاهر بن محمد بن محمد الظاهر بن عاشور التونسي (ت1393هـ) ، الدار التونسية للنشر ، تونس 1984م.
13.جامع البيان عن تأويل آيات القرآن او يطلق عليه تفسير الطبري ، للمؤلف : ابو جعفر محمد بن جرير الطبري (224 – 310 هـ) ، توزيع ، دار التربية والتراث – مكة المكرمة (ص- ب : 780).
14.تفسير الميزان واسمه دليل الميزان في تفسير القرآن ويطلق عليه تفسير الميزان ، للمؤلف السيد محمد حسين الطباطائي ، الناشر انتشارت بيان ، مكان النشر ، طهران (1984).
15.تفسير البغوي ، (معالم التنزيل) في تفسير القرآن : التفسير البغوي للمؤلف : ابو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن القراء البغوي (510هـ) المحقق عبد الرزاق مهدي ، الطبعة الاولى 140 – الناشر ، دار الاحياء التراث ، بيروت.
16.التفسير الكبير لفخر الدين ابو عبد الله بن عمرو بن حسين الرازي ، الناشر دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة 1420هـ .
17.منزلة معاني الكلام في النظرية النحوية العربية مقارنة تداولية ، د. خليل معاذ سلمان ، تاريخ النشر ، 2014
18.معاني النحو : د. فاضل السامرائي ، الناشر دار الكتب للطباعة والتوزيع ، الاردن ، طبعة الاولى ، 1420هـ - 2000 م.

19.نهاية السول في شرح مناهج الاصول للمؤلف عبد الرحيم بن الحسب الانسوي الشافعي ، ابو محمد ، جمال الدين (ت 772 هـ) الناشر ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الاولى ، 1420 هـ - 1999م.
20.معجم مقايس اللغة للمؤلف احمد بن فارس (ت 395هـ) وضع حواسه ابراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الاولى ، 1420هـ - 1999م.
21.مجمل اللغة بن فارس : للمؤلف احمد بن فارس زكي القزويني الرازي ابو الحسين (ت 395هـ) ، دراسة وتحقيق ، زهير عبد المحسن سلطان ، دار النشر ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1406 هـ - 1986 م.
22.القاموس المحيط : للمؤلف مجد الدين ابو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزي ابادي (ت 817 هـ) تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بأشراف : محمد نعيم العرقسوسي ، الناشر مؤسسة الرسالة للطبعة والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الثامنة 1426 هـ - 2005 م).
23.تفسير المنان (تفسير الحكيم) للمؤلف محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن خليفة القلموني الحسيني (ت 1354هـ) الناشر ، الهيئة المصرية الامة للكتاب ، 1990م.
24.انوار التنزيل واسرار التأويل (تفسير البيضاوي) للمؤلف ناصر الدين ابو سعيد عبد الله بن عمر محمد الشيرازي البيضاوي ، ت 685 هـ ، للمحقق محمد عبد الرحمن المرعشلي ، الناشر ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الاولى ، 1418هـ .
25.الحجاج تاج اللغة وحجاج العربية : المؤلف ابو نصر اسماعيل حماد الجواهري الفارابي (ت 393هـ) ، تحقيق : احمد عبد الغفور عطار ، الناشر ، دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، 1407هـ - 1987م .
26.تفسير القاسمي (محاسن التأويل) المؤلف لجمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت 1332 هـ) ، المحقق : محمد باسل عيون السود الناشر : دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الاولى ، 1418 هـ .
ثانياً : الرسائل والاطاريح الجامعية :
1-اسلوب الاستفهام في سورة النمل دراسة بلاغية ، 12.
2-الابعاد التداولية في مقامات الحريري ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في تخصص اللسانيات واللغة العربية للطالب (النذير ضبعي) بأشراف الدكتورة ، فوزية دندوقة ، جامعة محمد خضير – بسكرة ، في الجزائر.
3-الادوات النحوية في كتب التفسير لمحمود احمد الصغير ، دراسة في المنهج ، اعداد الطالب عبد الواحد يحيى ، ماجستير بأشراف الدكتور صالح لحلوحي ، جامعة محمد خضير بسكرة في الجزائر ، السنة الجامعية 2014 – 2015.
ثالثا: المجلات والدوريات :
1-الاغراض الانجازية للافعال التوجيهية غير المباشرة في مقامات الحريري ، أ.م.د. صبيحة حسن طعيس ، مجلة كلية التربية الاساسية ، الجامعة المستنصرية
2-آليات الحجاج اللغوية في ديوان (امجادنا تتكلم وقصائد اخرى) ، للشاعر مفدي زكريا (الاستفهام انموذجاً) أ.م.د. صبيحة حسن طعيس ، مجلة كلية التربية الاساسية ، الجامعة المستنصرية ، عدد 124 ، مجلد 30 ، 2024
Sources and references:
First: The printed writer:
*The Holy Quran
.1New Horizons in Contemporary Linguistic Research: Muhammad Ahmed Nahla, Professor of Linguistic Sciences at the University of Alexandria, Faculty of Arts, Dar Al-Ma'rifa Printing and University, 2002
.2Introduction to the graduation of branches from the principles: The author of the book, Jamal al-Din Abu Muhammad Abd al-Rahim bin al-Hasan al-Asnawi (d. 772 AH), actually commented on it and published its texts, Dr. Muhammad Hassan Hitto, Publisher, Al-Resala Foundation, Beirut, second edition, 1401 AH - 1981 AD.

.3Irshad Al-Fahul, Realizing the Truth from the Science of Principles: Author Muhammad bin Ali Al-Shawkani, edited by Abu Hafs Sami, Dar Al-Fadhila Printing, first edition, 2000 AD.
.4Usul Al-Sarkhasi: The author, Abu Bakr Muhammad bin Ahmad bin Abi Sahl Al-Sarkhasi, d. 483 AH, edited Usul Abu Al-Wafa Al-Afghani, d. 395 AH, publisher, Al-Jinnah Ihya Al-Ma'arif Al-Numaniyah, Hyderabad, India, and its source, Dar Al-Ma'rifa, Beirut and others, number of parts (2.((
.5Al-Fusul fi Al-Usul, author: Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Razi Al-Jassas Al-Hanafi (d. 370 AH), publisher, Kuwaiti Ministry of Endowments, number of parts (4.(
.6Al-Ibhaj fi Sharh al-Munhaj, author (Ali Manhaj al-Wusul ila Ilm al-Usul by Judge al-Baydawi who died in the year 685 AH, publisher, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, first edition 1404 AH - 1984 AD.
.7The book: The author, Omar bin Othman bin Qanbar Al-Harithi, with loyalty, Abu Bishr, nicknamed Sibawayh (d. 180 AH), the investigator, Abdul Salam Muhammad Haroun, the publisher, Al-Khanji Library, Cairo, third edition, 1408 AH - 1988 AD.
.8Al-Ahkam fi Usul Al-Ahkam, author Abu Al-Hasan Sayyid Al-Din Ali bin Abi Ali bin Muhammad bin Salem Al-Thalabi Al-Umawi (d. 631 AH), edited by Abdul Razzaq Afifi, Al-Maktab Al-Islami, Beirut, Damascus, Lebanon, d.d(.
.9Al-Mustasfa: Author Abu Hamid Muhammad bin Muhammad al-Ghazali al-Tusi (d. 505 AH), edited by: Muhammad Abd al-Salam Abd al-Shafi, publisher, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, first edition 1413 AH - 1993 AD.
.10Author: Abu Al-Hussein Muhammad bin Ali Al-Tayyib Al-Basri Al-Mu'tazili (d. 436 AH - 1044 AD), publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, first edition 1403 AD.
.11Al-Ahkam fi Usul Al-Ahkam: Author Abu Muhammad bin Ahmed bin Saeed bin Hazm (d. 456 AH), edited by Sheikh Ahmed Muhammad Shaker, publisher: Dar Al-Afaq Al-Jadeed, Beirut.
.12Liberation and Enlightenment: Muhammad al-Zahir bin Muhammad bin Muhammad al-Zahir bin Ashour al-Tunisi (d. 1393 AH), Tunisian Publishing House, Tunisia 1984 AD.
.13Jami' al-Bayan on the Interpretation of the Verses of the Qur'an, or it is called Tafsir al-Tabari, by the author: Abu Jaafar Muhammad bin Jarir al-Tabari (224-310 AH), distributed by Dar al-Tarbiya wa al-Turath - Mecca al-Mukarramah (pp. box: 780.(
.14Tafsir al-Mizan, whose name is Guide to al-Mizan in the Interpretation of the Qur'an, and it is called Tafsir al-Mizan, by the author, Mr. Muhammad Hussein al-Tabata'i, publisher Insharat Bayan, place of publication, Tehran (1984.(
.15Tafsir al-Baghawi, (The Milestones of Revelation) in the Interpretation of the Qur'an: Tafsir al-Baghawi, by the author: Abu Muhammad al-Hussein bin Masoud bin Muhammad bin al-Qur'a al-Baghawi (510 AH), edited by Abd al-Razzaq Mahdi, first edition 140 – publisher, Dar al-Ahya al-Turath, Beirut.

.16The Great Interpretation by Fakhr al-Din Abu Abdullah bin Amr bin Hussein al-Razi, publisher, Arab Heritage Revival House, Beirut, third edition 1420 AH.
.17The status of the meanings of speech in Arabic grammatical theory, a pragmatic comparison, Dr. Khalil Moaz Salman, publication date, 2014
.18Meanings of grammar: Dr. Fadel Al-Samarrai, publisher, Dar Al-Kutub for Printing and Distribution, Jordan, first edition, 1420 AH - 2000 AD.
.19Nihayat al-Sul fi Sharh Manhaj al-Usul, by Abdul Rahim bin al-Hasab al-Ansawi al-Shafi'i, Abu Muhammad, Jamal al-Din (d. 772 AH), publisher, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, first edition, 1420 AH - 1999 AD.
.20Dictionary of Language Standards by the author Ahmed bin Faris (d. 395 AH), compiled by Hawassah Ibrahim Shams al-Din, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, first edition, 1420 AH - 1999 AD.
.21Majmal Al-Lughah Bin Faris: by the author Ahmed bin Faris Zaki Al-Qazwini Al-Razi Abu Al-Hussein (d. 395 AH), study and investigation, Zuhair Abdul Mohsen Sultan, Publishing House, Al-Resala Foundation, Beirut, second edition, 1406 AH - 1986 AD.
.22Al-Qamoos Al-Muhit: by the author Majd Al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouziabadi (d. 817 AH) "Revealing the Heritage in Al-Resala Foundation" under the supervision of: Muhammad Naeem Al-Arqsusi, publisher, Al-Resala Foundation for Printing and Distribution, Beirut, eighth edition 1426 AH - 2005 AD.(
.23Tafsir al-Mannan (Tafsir al-Hakim) by the author Muhammad Rashid bin Ali Reda bin Muhammad Shams al-Din bin Muhammad Bahaa al-Din bin Khalifa al-Qalamouni al-Husseini (d. 1354 AH), publisher, Egyptian National Book Authority, 1990 AD.
.24Lights of Revelation and Secrets of Interpretation (Tafsir Al-Baydawi) by the author Nasser Al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar Muhammad Al-Shirazi Al-Baydawi, d. 685 AH, by the investigator Muhammad Abdul Rahman Al-Marashli, publisher, Arab Heritage Revival House, Beirut, first edition, 1418 AH.
.25Al-Hajjaj, the Crown of the Language and the Pilgrimage of Arabic: Author Abu Nasr Ismail Hammad Al-Jawahiri Al-Farabi (d. 393 AH), edited by: Ahmed Abdel Ghafour Attar, publisher, Dar Al-Ilm Lil-Milaleen, Beirut, fourth edition, 1407 AH - 1987 AD.
.26Tafsir al-Qasimi (The Virtues of Interpretation), authored by Jamal al-Din bin Muhammad Saeed bin Qasim al-Hallaq al-Qasimi (d. 1332 AH), editor: Muhammad Basil Uyun al-Aswad, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, first edition, 1418 AH.
Second: University theses and dissertations:
-1The interrogative style in Surat An-Naml, a rhetorical study, 12.
-2Pragmatic dimensions in Al-Hariri's Maqamat, a thesis submitted to obtain a master's degree in linguistics and the Arabic language by the student (Al-Nadhir

Dabai) under the supervision of Dr. Fawzia Dandouga, Mohamed Khudair University - Biskra, in Algeria.
-3Grammatical tools in the books of interpretation by Mahmoud Ahmed Al-Saghir, a study in the curriculum, prepared by the student Abdul Wahid Yahya, Master's degree under the supervision of Dr. Saleh Lahlouhi, Mohamed Khudair University in Biskra in Algeria, academic year 2014-2015.
Third: Magazines and periodicals:
-1The fulfillment purposes of indirect directive actions in Al-Hariri's Maqamat, A.M.D. Sabiha Hassan Tais, Journal of the College of Basic Education, Al-Mustansiriya University
-2Al-Hajjaj's linguistic mechanisms in the collection (Our Glories Speak and Other Poems), by the poet Mufdi Zakaria (interrogative questions as a model), A.M.D. Sabiha Hassan Tais, Journal of the College of Basic Education, Al-Mustansiriya University, No. 124, Volume 30, 2024

The intentionality of speech acts and their conflict with the linguistic context

Bushra Karim Awad
Directorate of Education in Babil Governorate
07725976098
baljnaby578@gmail.com
Prof. Dr. Sabiha Hassan Tais
Mustansiriya University \ College of Basic Education
sabeeha.edbs@uomustansiriyah.edu.iq
07902752996

Abstract:

Indirect speech acts are verbs whose perceptive force contradicts the speaker's intent, meaning that one thing is said in literal speech and another thing is intended, and it was taken here.In my research, this is an indirect interrogative, and what is the definition of an interrogative in language and terminology, and I applied that with Qur'anic evidence that contains an indirect interrogative.I touched on the indirect command in the first third of the Holy Qur'an and applied that with Qur'anic evidence, along with defining the command linguistically and terminologically .

I also took the indirect prohibition and addressed it

To define the prohibition, language and terminology, taking the Qur'anic evidence that contains an indirect prohibition and the condition that it be in conflict with the linguistic context, as is the title of my dissertation, and this research is drawn from it.